

## تؤخذ زكوات المسلمين في دورهم

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم ومن القواعد ايضا تؤخذ صدقات المسلمين في دورهم تؤخذ صدقات المسلمين في دورهم واصل هذه القاعدة حديث سنده جيد عند الامام احمد في المسند من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده. قال قال النبي صلى الله عليه - [00:00:00](#)

تؤخذ صدقات المسلمين على مياههم. اي المياه التي يريدونها تكون في الدار. لانهم كانوا ينزلون عند مواضع الماء وفي رواية لاحمد اوضح ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم واذا اطلق الدور مقصود بها القرية او المدينة او المحلة - [00:00:33](#)

او الكفرها يا شيخ سيد او الكفر لا الكفر اعوذ بالله وانما الكفر عندكم باسكان الفاء ولا بتحريكها هنا وهذه قاعدة تؤكد على امام المسلمين ان يبعث السعاة رحمة واحسانا من الله عز وجل بالرعية. ولا يكلف الرعية ان يأتوا بزكواتهم المنقولة اليه هو - [00:00:56](#) انما يبعث السعاة لاخت الزكاة المسلمين في دورهم في قراهم في مدنهم ومحافظاتهم. وهذا هو الذي يفعله ائمة المسلمين من لدن النبي صلى الله عليه وسلم الى زماننا هذا وانما السعاة يأخذون زكاة الاموال الظاهرة للباطنة - [00:01:31](#)

والاموال الباطنة اي الذهب والفضة فان انسانا لا يظهرها امام احد. واما الاموال الظاهرة فهي بهيمة الانعام فانها ظاهرة في الاحواش والحظائر والخارج من الارض فان البستان والمزرعة ظاهرة للناس - [00:01:52](#)

فالسعاة همهم اخذ زكاة الاموال الظاهرة. واما الباطلة فالمسئول عنها في المقام الاول هو الانسان نفسه ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث السعاة والعمال الى اطراف الامصار. ويأمرهم بتقوى الله عز وجل - [00:02:09](#)

من ارسل اليهم ان يحترموا هؤلاء وان لا يماطلوا في اداء الحق لهم في الصحيحين من حديث من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال بعث النبي عفاوا قال بعث النبي - [00:02:30](#)

صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة فقيل يا رسول الله منع ابن جميل الحديث الذي شرحناه سابقا وهذا من من واجبات الولاية. وقد نص عليها العلماء في كتب السياسة الشرعية. كالامام المرداوي - [00:02:47](#)

وشيخ الاسلام ابن تيمية ولا اعلم خلافا بين اهل العلم في - [00:03:08](#)